



Distr.: Limited
23 November 2024
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف

الدورة التاسعة والعشرون

باكو، 11-22 تشرين الثاني/نوفمبر 2024

البند 8(ج) من جدول الأعمال

المسائل المتعلقة بالتمويل

تقرير الصندوق الأخضر للمناخ المقدم إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات

الموجهة إلى الصندوق الأخضر للمناخ

المسائل المتعلقة بالتمويل

مقترح مقدم من الرئيس

مشروع المقرر -/م أ-29

تقرير الصندوق الأخضر للمناخ المقدم إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات الموجهة إلى الصندوق الأخضر للمناخ

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى مرفق المقرر 3/م أ-17،

1- يرحب بتقرير الصندوق الأخضر للمناخ المقدم إلى مؤتمر الأطراف في دورته التاسعة والعشرين⁽¹⁾، ومن ضمنه المعلومات المتعلقة بالإجراءات التي اتخذها مجلس الصندوق الأخضر للمناخ استجابةً للإرشادات التي تلقاها من مؤتمر الأطراف، ويلاحظ وجود مجال للتحسن؛

2- يرحب أيضاً بالتعهدات والمساهمات في التجديد الثاني لموارد الصندوق الأخضر للمناخ منذ الدورة الثامنة والعشرين لمؤتمر الأطراف، وينوه بجهود الجهات التي زادت التزاماتها زيادة كبيرة، ويعترف مع التقدير بدور حكومة الإمارات العربية المتحدة ورئاسة الدورة الثامنة والعشرين لمؤتمر الأطراف في تحقيق أعلى تعهدات في تاريخ الصندوق، بما يتجاوز عمليات تجديد الموارد السابقة؛

3- يرحب بما يلي:



- (أ) الزيادة في عدد مقترحات التمويل الموافق عليها، وهو ما يرفع المبلغ الإجمالي الذي وافق عليه المجلس إلى 15,9 بليون دولار من دولارات الولايات المتحدة لدعم تنفيذ 286 مشروعاً وبرنامجاً في مجالي التكيف والتخفيف في 133 بلداً نامياً؛
- (ب) الزيادة في عدد الكيانات التي اعتمدها المجلس، ليلبلغ بذلك مجموع عدد الكيانات المعتمدة 139 كيانياً، 89 منها يتمتع بالوصول المباشر إلى التمويل؛
- (ج) زيادة الموافقة على المنح المخصصة لدعم الاستعداد لخطط التكيف الوطنية وغيرها من عمليات تخطيط التكيف، ليصل العدد الإجمالي لهذه المنح الموافق عليها إلى 115؛
- (د) اعتماد المجلس سياسة للمدفوعات القائمة على النتائج للأنشطة المشار إليها في الفقرة 70 من المقرر 1/م أ-16⁽²⁾؛
- (هـ) استمرار التعاون بين المجلس ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ واللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا؛
- (و) الزيادة البالغة 2,1 بليون دولار في الالتزامات وإضافة 34 مشروعاً جديداً إلى حافظة الصندوق الأخضر للمناخ في عام 2023، منها 917,4 مليون دولار التزم بها لـ 10 مشاريع جديدة للقطاع الخاص (تمثل 44 في المائة من حجم البرمجة لعام 2023)، ليصل إجمالي الالتزامات لحافظة القطاع الخاص إلى أكثر من 5 بلايين دولار، صُرفت على 60 مشروعاً من مشاريع القطاع الخاص وكان من المتوقع أن تحشد 17,5 بليون دولار إضافية، منها 1,6 بليون دولار في شكل أسهم خاصة تحشد خمسة أضعاف ونصف رأس مال الصندوق على مستوى الصندوق ومبلغاً مساوياً على الأقل على مستوى استثمارات الحافظة النهائية، حيث من المتوقع أن يحشد كل دولار من الصندوق الأخضر للمناخ للقطاع الخاص في بعض قطاعات التخفيف ستة أضعاف رأس المال الملتزم به على مستوى الصندوق؛
- (ز) استمرار تنفيذ المجلس الخطة الاستراتيجية للصندوق الأخضر للمناخ للفترة 2024-2027⁽³⁾، وهو ما يشمل بذل الجهود لتعزيز وصول البلدان النامية إلى التمويل المناخي وتسريع تقديم الدعم للبلدان النامية بهدف تعظيم الأثر؛
- (ح) استمرار جهود الصندوق الأخضر للمناخ، بالتعاون مع مرفق البيئة العالمية وصندوق التكيف وصناديق الاستثمارات المناخية، لتحسين الوصول إلى التمويل المناخي بما يتماشى مع الفقرة 5 أدناه بهدف توسيع نطاق المشاريع الناجحة وتعظيم أثرها وتعزيز الاتساق؛
- (ط) تركيز المجلس على اعتماد كيانات الوصول المباشر، لا سيما الكيانات الوطنية والإقليمية في البلدان والمناطق غير المخدومة على نحو كاف، بما يتماشى مع الخطة الاستراتيجية للصندوق الأخضر للمناخ للفترة 2024-2027؛
- (ي) تحسين تدابير كفاءة الصندوق الأخضر للمناخ للموافقة على منح الاستعداد، بما في ذلك دعمه لصياغة خطط التكيف الوطنية وغيرها من عمليات تخطيط التكيف؛
- (ك) عمل الفريق الاستشاري المعني بالشعوب الأصلية في تعزيز الدعم والشمول في عمليات الصندوق الأخضر للمناخ، بسبل منها تحسين قنوات التفاعل؛

(2) وثيقة مجلس الصندوق الأخضر للمناخ GCF/B.40/11.

(3) ترد في المرفق الثالث لوثيقة الصندوق الأخضر للمناخ GCF/B.36/21.

- (ل) التقدم الذي أحرزه الصندوق الأخضر للمناخ في اجتذاب وتعبئة استثمارات القطاع الخاص كوسيلة للاستفادة من التمويل المناخي وتعزيز أثره ونطاقه في البلدان النامية؛
- (م) استمرار جهود الصندوق الأخضر للمناخ لتعزيز تفاعله الإقليمي، بما في ذلك استطلاع الوجود الإقليمي في جميع مناطق البلدان النامية؛
- 4- يحيط علماً بالرؤية التي أعلن عنها المدير التنفيذي للصندوق الأخضر للمناخ ومفادها أن يكون الصندوق قادراً على إدارة رأس مال بقيمة 50 بليون دولار بحلول عام 2030 بكفاءة؛
- 5- يدعو المجلس إلى ضمان ألا تؤدي الجهود المبذولة لتعزيز الاتساق والتكامل إلى تقييد وصول البلدان النامية إلى الموارد أو تقليل التمويل المتاح لها؛
- 6- يطلب إلى المجلس مواصلة ترشيد وتبسيط الحصول على التمويل من خلال تقليل الوقت الوسطي المستغرق خلال التجديد الثاني لموارد الصندوق الأخضر للمناخ لمعالجة عملية الاعتماد والاستعداد والموافقة الاعتيادية على المقترحات وعملية الموافقة المبسطة على المقترحات من الاستعراض إلى صرف المبلغ الأول، مقارنة بالتجديد الأول للموارد، مع التركيز على تقليل الوقت اللازم لمعالجة مقترحات التمويل بما يتماشى مع الخطة الاستراتيجية للصندوق الأخضر للمناخ للفترة 2024-2027؛
- 7- يطلب أيضاً إلى المجلس مواصلة النظر في سبل تحسين خدمة مختلف المناطق بطريقة متوازنة جغرافياً، بسبل منها تحري الوجود الإقليمي في جميع مناطق البلدان النامية بما يتماشى مع صك إدارة الصندوق الأخضر للمناخ⁽⁴⁾؛
- 8- يطلب كذلك إلى المجلس أن ينظر في اتخاذ تدابير لضمان أن تكون متطلبات الرصد والمساءلة للإجراءات بعد الاعتماد ملائمة للغرض منها وأن تأخذ في الاعتبار معوقات قدرات كيانات الوصول المباشر؛
- 9- يدعو المجلس إلى النظر في كيفية تعزيز الوصول المباشر، بسبل منها وضع نهج مصممة خصيصاً لتلبية الاحتياجات والأولويات ومتسقة مع الترتيبات المؤسسية الوطنية ومعالجة الثغرات في القدرات بالتشاور مع السلطات المعنية وطنياً؛
- 10- يشجع المجلس على مواصلة دعم إجراءات التكيف، بما في ذلك تنفيذ خطط التكيف الوطنية والمشاريع والسياسات والبرامج المحددة فيها، بما يتماشى مع الخطة الاستراتيجية للصندوق الأخضر للمناخ للفترة 2024-2027؛
- 11- يحث المجلس على مواصلة تعزيز الجهود الرامية إلى الحفاظ على التوازن بين تمويل التخفيف والتكيف في الحافظة الإجمالية، وفقاً لصك إدارته؛
- 12- يشجع الصندوق الأخضر للمناخ على مواصلة التعاون مع مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ لتحسين وصول البلدان النامية إلى التكنولوجيا، وتعظيم الأثر وتعزيز الاتساق؛
- 13- يدعو المجلس إلى النظر في مجالات التحسين في سياق مراعاة الاعتبارات الجنسانية في عمل الصندوق الأخضر للمناخ، مع أخذ الرؤى ذات الصلة في الاعتبار، بما في ذلك الرؤى المستمدة

من تقرير منتدى اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل لعام 2024 بشأن تسريع العمل المناخي والقدرة على التحمل من خلال التمويل المناخي المراعي للمنظور الجنساني⁽⁵⁾؛

14- يحث المجلس على اعتماد خطة عمل جنسانية محدثة للتجديد الثاني لموارد الصندوق الأخضر للمناخ، بمراجعة الخطة السابقة للفترة 2020-2023⁽⁶⁾، والمساهمة الفاعلة في تنفيذ الأنشطة في إطار خطة العمل الجنسانية لاتفاقية المناخ بمجرد اعتماد خطة العمل الجنسانية؛

15- يحث أيضاً المجلس على مواصلة مراعاة الشعوب والمجتمعات المحلية التي تقع على خط المواجهة مع تغير المناخ، بما في ذلك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في ما يتخذ من قرارات، بما يتماشى مع سياسات الصندوق الأخضر للمناخ؛

16- يشجع المجلس على دعم زيادة استخدام الأدوات والهيكل المالية البديلة بهدف زيادة التمويل العام والخاص، بما يتماشى مع بيان المجلس بشأن مدى تقبل المخاطر، لمشاريع التخفيف والتكيف في البلدان النامية بما يتماشى مع سياسة المجلس؛

17- يكرر طلبه⁽⁷⁾ إلى المجلس أن يعزز رصد المبالغ المدفوعة في إطار أنشطة منها الأنشطة المتعددة البلدان والآثار الناشئة عن هذه الأنشطة والإبلاغ عن هذه المبالغ المدفوعة والأنشطة على أساس كل بلد على حدة، بطريقة تتسق مع الإطار المتكامل لإدارة النتائج⁽⁸⁾؛

18- يقرر تعديل الترتيبات بين مؤتمر الأطراف والصندوق الأخضر للمناخ⁽⁹⁾، على النحو المبين في المرفق، لكي ينظر فيها مجلس الصندوق ويوافق عليها قبل الدورة الثلاثين لمؤتمر الأطراف (تشرين الثاني/نوفمبر 2025)، بحيث تصبح الترتيبات المنقحة نافذة المفعول عند موافقة المجلس عليها، وضمان تقديم الإرشادات اللاحقة من مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس إلى الصندوق الأخضر للمناخ سنوياً حتى دورتيهما الحادية والثلاثين (تشرين الثاني/نوفمبر 2026) والثامنة (تشرين الثاني/نوفمبر 2026) على التوالي، وكل سنتين بعد ذلك، وأيضاً في الدورات التي تُعقد في السنة التي تسبق مباشرة بدء المناقشات بشأن عمليات تجديد الموارد الجديدة؛

19- يؤكد أنه يجوز تقديم الإرشادات خارج دورة السنتين المشار إليها في التعديلات على الترتيبات على النحو المبين في المرفق، بناء على طلب أحد الأطراف، بما يتسق مع المواد 9-13 من مشروع النظام الداخلي⁽¹⁰⁾ المعمول به، وكذلك في كل دورة تسبق السنة الأخيرة من كل تجديد لموارد الصندوق الأخضر للمناخ؛

20- يدعو الأطراف إلى استخدام بوابة المساهمات⁽¹¹⁾ لتقديم آراء وتوصيات بشأن عناصر الإرشادات الموجهة إلى الصندوق الأخضر للمناخ، وذلك في موعد أقصاه 16 أسبوعاً قبل انعقاد الدورة الثلاثين لمؤتمر الأطراف؛

(5) FCCC/CP/2024/6/Add.5-FCCC/PA/CMA/2024/8/Add.5.

(6) انظر مقرر مجلس الصندوق الأخضر للمناخ B.24/12.

(7) المقرر 6/م أ-28، الفقرة 13.

(8) انظر مقرر مجلس الصندوق الأخضر للمناخ B.29/01.

(9) ترد في المقرر 5/م أ-19، المرفق.

(10) FCCC/CP/1996/2.

(11) <https://www4.unfccc.int/sites/submissionsstaging/Pages/Home.aspx>.

- 21- يطلب إلى اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل أن تضع في اعتبارها المساهمات المشار إليها في الفقرة 20 أعلاه عند إعداد مشروع إرشاداتها الموجهة إلى الصندوق الأخضر للمناخ كي ينظر فيه مؤتمر الأطراف في دورته الثلاثين ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس في دورته السابعة (تشرين الثاني/نوفمبر 2025)؛
- 22- يطلب أيضاً إلى مجلس الصندوق أن يدرج في تقريره السنوي إلى مؤتمر الأطراف معلومات عن الخطوات التي اتخذها لتنفيذ الإرشادات الواردة في هذا المقرر؛
- 23- يحيط علماً بالمقرر -/م أ ت-6⁽¹²⁾ ويقرر أن يحيل إلى الصندوق الأخضر للمناخ الإرشادات الصادرة عن مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس والواردة في الفقرات 2-8 من ذلك المقرر⁽¹³⁾.

(12) مشروع المقرر المعنون "الإرشادات الموجهة إلى الصندوق الأخضر للمناخ" المقترح في إطار البند الفرعي 11(ج) من جدول أعمال مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس في دورته السادسة.

(13) وفقاً للمقرر 1/م أ-21، الفقرة 61.

المرفق

تعديلات على الترتيبات بين مؤتمر الأطراف والصندوق الأخضر للمناخ⁽¹⁾

الفقرة 3

يستعاض عن الفقرة 3 الحالية بما يلي:

3- يبلغ مؤتمر الأطراف الإرشادات إلى الصندوق:

- (أ) سنوياً بعد كل دورة من دوراته، حتى نهاية عام 2026، ثم كل سنتين، بعد كل دورتين؛
- (ب) بعد كل دورة من دوراته التي تسبق مباشرة السنة الأخيرة من كل تجديد لموارد الصندوق؛
- (ج) عند الاقتضاء، بعد أي دورة من دوراته غير المشار إليها في الفقرة 3(أ-ب) أعلاه، إذا قرر مؤتمر الأطراف القيام بذلك.

الفقرة 16

يستعاض عن الفقرة 16 الحالية بما يلي:

16- لمؤتمر الأطراف أن يطلب معلومات إضافية من الصندوق من خلال إرشاداته.

(1) ترد في مرفق المقرر 5/م أ-19.